

وسائل الشيعة

[273] وترا متى ما ذكره (1) وإن زالت الشمس. (10635) 3 - وبأسناده عن حريز، عن علي بن مهزيار، عن الحسن، عن فضالة، عن معاوية بن عمار - في حديث - قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام) أقضي وترين في ليلة ؟ قال: نعم اقض وترا أبدا. ورواه الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار مثله (1). (10636) 4 - وعنه، عن الحسن، عن النضر، عن هشام بن سالم، وفضالة عن أبان جميعا عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قضاء الوتر بعد الظهر ؟ الزوال، فقال: اقضه وترا أبدا كما فاتك، قلت: وتران في ليلة ؟ فقال: نعم، أو ليس إنما أحدهما قضاء. ورواه الكليني، عن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي، عن أبان، عن سليمان بن خالد (1). ورواه الصدوق بأسناده عن سليمان بن خالد مثله إلى قوله: كما فاتك (2). (10637) 5 - وعنه، عن الحسن بن علي، عن علي بن النعمان، ومحمد بن سنان، وفضالة عن الحسين جميعا، عن ابن مسكان، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قضاء الوتر قال: اقضه وترا أبدا. (2) كتب المصنف على الهاء علامة نسخة. 3 - التهذيب 3: 168 / 368، أورده بتمامه عن الكيني في الحديث 6 من الباب 57 من أبواب المواقيت. (1) الكافي 3: 451 / 3. 4 - التهذيب 2، 164 / 647، والاستبصار 1: 292 / 1072، أورده في الحديث 3 من الباب 42 من أبواب بقية الصلوات المندوبة. (1) الكافي 3: 453 / 10. (2) الفقيه 1: 316 / 1436. 5 - التهذيب 2: 164 / 648، والاستبصار 1: 292 / 1073. (*)